



Distr.: General
9 May 2011

برنامج الأمم المتحدة للبيئة



Arabic
Original: English

UNEP

منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة



اتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة
المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات
آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية
مؤتمر الأطراف
الاجتماع الخامس
جنيف، ٢٠-٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١١
البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت*
تعزيز التعاون والتنسيق بين اتفاقيات بازل
وروتردام واستكهولم

تعزيز التعاون والتنسيق بين اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم

إضافة

الوظائف الإدارية المشتركة

مذكرة من الأمانة

مقدمة

١ - ثمة تطابق كبير في مضمون مقرر مؤتمر الأطراف في اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات
الخطرة والتخلص منها عبر الحدود ا ب ا - ١/١ ومقرر مؤتمر الأطراف في اتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق
إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات خطيرة معينة متداولة في التجارة الدولية
ا ر ا - ١/١ ومقرر مؤتمر الأطراف في اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة ا س ا - ١/١
("المقرارات الجامعة") بشأن موضوع تعزيز التعاون والتنسيق بين الاتفاقيات الثلاث، التي اعتمدها كل
من مؤتمرات الأطراف في الاتفاقيات الثلاث، على التوالي، في اجتماعاتها الاستثنائية المتزامنة المعقودة في
شباط/فبراير ٢٠١٠.

٢ - وفي الفرع الثاني من المقررات الجامعة، المتعلق بالوظائف الإدارية، قامت مؤتمرات الأطراف باتخاذ جملة إجراءات، منها:

(أ) قررت استحداث وظيفة رئيس مشترك لأمانة اتفاقية بازل وأمانة اتفاقية استكهولم والجزء التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (برنامج البيئة) من أمانة اتفاقية روتردام، تكون خاضعة للمراجعة لتحديد مدى الحاجة لاستمرار الوظيفة؛

(ب) طلبت إلى المدير التنفيذي لبرنامج البيئة أن يشرع فوراً، بعد التشاور مع مكاتب اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم، في تعيين رئيس مشترك ليعمل لمدة سنتين، مشيرة إلى أن استمرار الرئيس المشترك في وظيفته سيخضع للمراجعة في سياق ترتيبات المراجعة الواردة في الفرع سادساً من المقررات الجامعة؛

(ج) دعت الأطراف وغيرها من الجهات القادرة إلى توفير موارد إضافية على أساس طوعي لدعم وظيفة الرئيس المشترك حتى اتخاذ قرار بشأن مستقبل الوظيفة أو حتى نهاية عام ٢٠١٣، أيهما أسبق؛

(د) طلبت إلى المدير التنفيذي لبرنامج البيئة أن يضع، بالتشاور مع المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، مقترحاً لتغيير تنظيم أمانة اتفاقية بازل وأمانة اتفاقية استكهولم والجزء التابع لبرنامج البيئة من أمانة اتفاقية روتردام، بما في ذلك إمكانية استمرار وظيفة الرئيس المشترك، لا ترتب عنه أي تكاليف إضافية مقارنة بالميزانيات التشغيلية المعتمدة للاتفاقيات الثلاث؛

(هـ) دعت الأطراف إلى النظر في الاقتراح المشار إليه في الفقرة السابقة توخياً لاعتماده من جانب مؤتمرات الأطراف في أقرب وقت ممكن، ولكن في موعد لا يتجاوز عام ٢٠١٣، مع إيلاء الاعتبار لمدى فعالية الرئيس المشترك فيما يلي:

- '١' ضمان الاحترام الكامل للاستقلالية القانونية للاتفاقيات الثلاث؛
- '٢' المساهمة في تحقيق الهدف المشترك للاتفاقيات الثلاث المتمثل في حماية الصحة البشرية والبيئة من أجل تعزيز التنمية المستدامة؛
- '٣' إبداء التزام متساو بتنفيذ الاتفاقيات الثلاث، بما في ذلك في مجال الدعوة لتعبئة تمويل متزايد من جميع المصادر، من أجل تنفيذها على المستوى الوطني؛
- '٤' إبداء كفاءة وفعالية متزايدتين على صعيد التعاون والتنسيق بين الأمانات الثلاث؛
- '٥' تخفيض الأعباء الإدارية وتوخي أكبر قدر ممكن من الفعالية والكفاءة في استخدام الموارد؛

٣ - وطلبت الفقرة ٥ من الفرع ثالثاً من المقررات الجامعة إلى المدير التنفيذي لبرنامج البيئة، التشاور مع المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة والرئيس المشترك لأمانة اتفاقية بازل وأمانة اتفاقية استكهولم وأمانة الجزء التابع لبرنامج البيئة من اتفاقية روتردام، للقيام بما يلي:

وضع اقتراح بشأن تغيير تنظيم الأمانات الثلاث في فترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣، كي تنظر فيه مؤتمرات الأطراف في اجتماعاتها العادية في ٢٠١١، ويشترط في هذا الاقتراح ألا ترتب

عليه أي تكاليف في ميزانيات التشغيل المعتمدة للاتفاقيات الثلاث للفترة ٢٠١٠ - ٢٠١١، وأن يتماشى مع المقترح الذي سيقدم بشأن استمرار وظيفة رئيس مشترك لأمانة اتفاقية بازل وأمانة اتفاقية استكهولم وأمانة الجزء التابع لبرنامج البيئة من اتفاقية روتردام المشار إليه في الفقرة ٦ من الفرع ثانياً من هذا المقرر، وأن يحقق وفورات في التكاليف الخاصة بخدمات الدعم ونقل الموارد لأغراض المساعدة في تنفيذ الاتفاقيات الثلاث.

٤ - ويرد في الوثيقة UNEP/FAO/RC/COP.5/25/Add.3 مزيد من المعلومات عن الدوائر المشتركة.

أولاً - الأمين التنفيذي

٥ - استجابة للطلبات المشار إليها في الفقرتين ٢ (أ) و ٢ (ب) أعلاه، أنشأ المدير التنفيذي لبرنامج البيئة منصب الأمين التنفيذي لاتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم. وبعد عملية توظيف تنافسية، اختار الأمين العام السيد جيمس ويليس (الولايات المتحدة الأمريكية) لهذا المنصب. وتولى السيد ويليس المنصب في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١١.

٦ - وتمشياً مع المقررات الجامعة، تشاور المدير التنفيذي لبرنامج البيئة مع مكاتب مؤتمرات الأطراف في اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم فيما يتعلق بتعيين رئيس مشترك، وذلك عن طريق دعوة رؤساء المكاتب الثلاثة للعمل كأعضاء في الفريق الذي سيقوم بإجراء المقابلات. ومثل مكتب اتفاقية روتردام ومكتب اتفاقية استكهولم رئيس كل منهما، ومثل مكتب اتفاقية بازل نائب للرئيس. ووفقاً للإجراءات المعمول بها وعمليات تعيين الموظفين في الرتبة مد - ٢، قدم الفريق المسؤول عن إجراء المقابلات، عبر المدير التنفيذي لبرنامج البيئة، أسماء ثلاثة مرشحين لينظر فيهم الأمين العام ويختار من بينهم.

٧ - واستجابة للدعوة المشار إليها في الفقرة ٢ (ج) أعلاه، تم حتى الآن جمع ٥٧٧ ٠٠٠ دولار من الموارد من خارج الميزانية لدعم وظيفة الرئيس المشترك.

ثانياً - اقتراح بتعديل تنظيم الأمانات

٨ - استجابة للطلبات المشار إليها في الفقرتين ٢ (د) و ٣ أعلاه، بدأ المدير التنفيذي لبرنامج البيئة مشاورات مع المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة والأمين التنفيذي الجديد.

٩ - وبما أن الأمين التنفيذي الجديد تم تعيينه منذ وقت قريب جداً، فلم يكن في وسعه أن يعد في وقت مناسب اقتراحاً كاملاً لتغيير هيكل الأمانات وتنظيمها كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس. وبدلاً من ذلك، تقدم هذه المذكرة آراء لينظر فيها مؤتمر الأطراف بشأن الخطوات الأولية التي يلزم اتخاذها في إعادة تشكيل الأمانات الثلاث. وستكون هذه الخطوات الأولية ركيزة وأساساً جيداً للمضي قدماً في تطوير وتنفيذ هيكل تنظيمي جديد للأمانات الثلاث. وتُعرض الآراء التالية للنظر فيها:

(أ) تتشارك الأمانات حالياً في وحدة خدمات مشتركة للاتفاقيات، ولكل اتفاقية موظفو أمانة تقنية منفصلون. ويبدو أن هذا الهيكل يوفر أكبر قدر من المنفعة المحتملة من حيث ضمان الاستقلال القانوني لكل اتفاقية. غير أنه يوجد قدراً من التكرار في الهيكل، حيث أن كل أمانة مستقلة تقدم للأطراف خدمات مشابهة، ولكنها تتبع نهجاً مختلفة وتستعين بموظفين مختلفين. فعلى سبيل المثال، تيسر كل أمانة تقديم المساعدة التقنية، وتوفر الدعم التقني لاجتماعات مؤتمرات الأطراف والهيئات الفرعية

التابعة لها، وتعد مواد الدعم التقني وأساليبه. وهناك بالتالي أوجه تآزر محتملة يمكن الاستفادة منها من خلال التحول نحو هيكل يتم فيه تجميع موظفي الأمانة والأنشطة التي يقومون بها وفقاً لمجالات العمل المشتركة، وهو هيكل يشار إليه في كثير من الأحيان باسم المصفوفة. وينبغي أن يكفل أي هيكل جديد تقديم الخدمات للأطراف بطريقة كفؤة ومنسقة، مع احترام الاستقلال القانوني للاتفاقيات الثلاث؛ وينبغي أيضاً أن يستوعب بسهولة التحديات الجديدة والقضايا الناشئة بأكبر قدر ممكن من الفعالية والكفاءة؛

(ب) ويوصى بأن يتكون هيكل الأمانات، خلال الفترة الانتقالية، من أمين تنفيذي (مد - ٢)، يتولى مساعدته موظفون كبار من الرتبة مد - ١ والرتبة ف - ٥ في إدارة الأمانات وفي الإشراف على أربع وحدات هي وحدة الدوائر المشتركة للاتفاقيات، ووحدة اتفاقية بازل، ووحدة اتفاقية استكهولم، ووحدة اتفاقية روتردام (الجزء التابع لبرنامج البيئة)؛

(ج) ويقترح أن تبدأ هذه الفترة الانتقالية من هذا التاريخ وحتى انعقاد مؤتمرات الأطراف التي ستتخذ قرارات بشأن هيكل الأمانات في عام ٢٠١٣. وإذا قررت الأطراف أن من الضروري أن تتخذ قراراً عاجلاً، يمكن بدلاً من ذلك وضع المقترحات لتنظيم الأمانات تبعاً خلال اجتماعات مؤتمرات الأطراف في اتفاقيات استكهولم وروتterdam وبازل في عام ٢٠١١، بهدف اتخاذ قرار في اجتماعات استثنائية متزامنة لمؤتمرات الأطراف الثلاثة تعقد مباشرة بعد الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية بازل، الذي سيعقد من ١٧ إلى ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١؛

(د) ولكي يتسنى للأمين التنفيذي تنفيذ أي تدابير ضرورية خلال الفترة الانتقالية لتحقيق مزيد من الكفاءة والتآزر إضافة إلى أحكام الفقرة ٤ من المقرر ١ ر - ١٢/٤، يوصى بأن تتاح للأمين التنفيذي مرونة كاملة في اتخاذ قرارات التوظيف وفي التنظيم ضمن مستوى الميزانية العام الذي وضعته مؤتمرات الأطراف. أي أنه ينبغي أن تكون للأمين التنفيذي خلال أي فترة انتقالية يتفق عليها سلطة تنفيذ أي تغييرات في التوظيف أو إعادة تنظيم يعتبرها ضرورية لتحسين الكفاءة أو التآزر، رهناً بالموافقة النهائية عليها من قبل مؤتمرات الأطراف. ويوصى بأن يواظب الأمين التنفيذي على إبلاغ المكاتب الثلاثة بأية تغييرات مؤقتة يجري تنفيذها؛

(هـ) ويقترح الأمين التنفيذي هيكلاً لوحدة الدوائر المشتركة للاتفاقيات على النحو الموضح في الشكل البياني التنظيمي الوارد في مرفق لهذه المذكرة. ورهناً بأي هيكل تنظيمي نهائي للأمانة المشتركة تتفق عليه مؤتمرات الأطراف فقد يكون الأنسب، إذا كان هيكل المصفوفة هو النهج المفضل، أن يكون الفريق القانوني جزءاً من أي وحدة تقنية توفر الدعم للأطراف؛

(و) ونظراً للتحديات الكبيرة التي ينطوي عليها السعي إلى الاتفاق على أوجه التآزر وترتيبات التمويل المشترك في ثلاث دورات مختلفة لمؤتمرات الأطراف تعقد في ثلاثة مواعيد مختلفة، فقد يرغب مؤتمر الأطراف في النظر فيما إن كان ينبغي عقد اجتماعات مشتركة في عام ٢٠١٣. ويمكن في هذه الاجتماعات المشتركة أن تعمل مؤتمرات الأطراف بالتتابع، بأن يتخذ كل منها القرارات التي تخص اتفاقته تحديداً، وحيثما تكون المحافظة على الاستقلال القانوني لكل اتفاقية أمراً حاسماً. ويمكن بعد ذلك تخصيص اليومين النهائيين أو الأيام الثلاثة النهائية لعقد اجتماعات استثنائية متزامنة لمؤتمرات الأطراف،

تتخذ خلالها قرارات بشأن مسائل مثل أوجه التآزر والميزانيات وأي بند آخر يكون من شأن اتخاذ قرار مشترك فيه أن يخدم الأطراف على أفضل وجه، ومن ذلك مثلاً المساعدة التقنية والمراكز الإقليمية والأنشطة المشتركة. ومن شأن هذا النهج أن يؤدي أيضاً إلى زيادة الكفاءة مقارنة بتكاليف إدارة الاجتماعات، ويمكن أن يحسّن الفعالية في تكاليف سفر المشاركين.

الإجراء الذي يمكن أن يتخذه مؤتمر الأطراف

١٠ - قد يرغب مؤتمر الأطراف في أن يدرج في منطوق مقرره بشأن تعزيز التعاون والتنسيق بين اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم الفقرات التالية، بأي تعديلات تدخل عليها:

ثانياً - الوظائف الإدارية المشتركة

١ - يرحب بإنشاء منصب الأمين التنفيذي لاتفاقية بازل واتفاقية استكهولم والجزء التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من اتفاقية روتردام، وبإنجاز عملية التوظيف لهذا المنصب بنجاح؛

٢ - يوافق على اقتراح الأمين التنفيذي بشأن التنظيم الانتقالي للأمانة الذي يتألف من وحدة الخدمات المشتركة للاتفاقيات وثلاث وحدات تقنية لدعم عمليات اتفاقية بازل واتفاقية استكهولم والجزء التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من اتفاقية روتردام؛

٣ - يوافق على اقتراح تعديل تنظيم الخدمات المشتركة لاتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم المبين في مرفق مذكرة الأمانة^(١)

٤ - يأذن للأمين التنفيذي بأن يتولى، خلال الفترة الانتقالية، تحديد مستويات الموظفين وعددهم وتنظيمهم بطريقة مرنة، شريطة أن يبقى ضمن السقف الذي حدده المقرر ا ر - ٥ [] بشأن التمويل والميزانية لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣؛

٥ - يكرر طلبه إلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يضع، بالتشاور مع المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والأمين التنفيذي، مقترحاً كاملاً، لكي تنظر فيه مؤتمرات الأطراف في اتفاقية بازل واتفاقية استكهولم واتفاقية روتردام في عام ٢٠١٣، بتعديل تنظيم أمانة اتفاقية بازل وأمانة اتفاقية استكهولم والجزء التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من أمانة اتفاقية روتردام، بما في ذلك إمكانية استمرار الرئيس المشترك للاتفاقيات الثلاث، يكون محايداً من حيث التكلفة فيما يتعلق بالميزانيات التشغيلية المعتمدة للاتفاقيات الثلاث؛

[٦ - يوافق على عقد الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف في اتفاقية روتردام في عام ٢٠١٣ بالتنسيق مع الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية بازل، والاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف في اتفاقية استكهولم، رهناً باعتماد قرار بنفس المضمون من قبل مؤتمر الأطراف في اتفاقية بازل.^(٢)

(١) UNEP/FAO/RC/COP.5/25/Add.2

(٢) الصيغة التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اتفاقية استكهولم في اجتماعه الخامس.

المرفق

اقترح بتعديل تنظيم الدوائر المشتركة لاتفاقيات بازل وروتريدام واستكهولم

